

44 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | تحرير لبس الحرير

والذهب على الرجال دون النساء | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الأحكام الشرعية من
كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00

الدرس الرابع والأربعون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين
اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب اللباس بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:17

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد لما فرغ المؤلف من اللباس في الصلاة ستر العورة انتقل الى بيان احكام
اللباس عموماً وذلك لأن الانسان بحاجة الى اللباس - 00:00:38

الذى يستره ويحمل هيئته ويدفئه من البرد فهو من نعم الله عز وجل قال تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم
وريشاً يواري سوءاتكم هذا ستر العورة - 00:01:12

وريشة يعني زينة يتجملون به ثم نبه الى لباس احسن واتم وهو لباس التقوى فقال جل وعلا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من ايات
الله لعلهم يتذكرون فكما تستر عورتك الحسية - 00:01:44

باللباس معروف يجب ان تستر عورتك المعنوية والخلقية وذلك بتقوى الله سبحانه وتعالى التي تجملك على الحقيقة وكم من من هو
لباس للملابس الجميلة لكنه عار من التقوى عار من التقوى - 00:02:23

لا يخاف الله ولا يتقيه والشاعر يقول اذا المرء لم يلبس لباساً من التقوى تقلب عرياناً وان كان كاسياً وان كان كاسياً يعني بالثياب لكن
اذا فقد التقوى تقوى الله - 00:03:00

فانه عار الحقيقة فعلى المسلم ان يتذكر هذا ولباس التقوى ذلك خير خير من لباس البدن نعم كتاب اللباس باب تحرير لبس الحرير
والذهب على الرجال دون النساء تحرير لبس الحرير - 00:03:29

على والذهب على الرجال دون النساء والحرير عرفناه نوع من القماش يخرج من دودة القرز يعني دودة يعني حشرة صغيرة السرو
السرور الصغير يخرج هذا الحرير وهذا من عجائب قدرة الله سبحانه وتعالى - 00:04:02

وهذا الحرير حرام على الرجال امير خالص حرام على الرجال من هذه الامة مباح للاناث لأن الاناث بحاجة الى الزينة كذلك الذهب
الذهب يباح للنساء تحلی به حاجتهن الى الزينة - 00:04:50

ويحرم على الرجال ان يتحلوا بالذهب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً عليه خاتم من الذهب فنزعه صلى الله عليه وسلم
وطرحوه وقال يعذب احدهم الى جمرة من النار - 00:05:23

يلبسها الرجل لا يجوز له ان يتحلّى بالذهب وانما هذا للنساء خاصة او من ينشأ في الحلية للمرأة وهي في وهو في الخصام غير مبين
المرأة ما تستطيع المخاصمة ومقابلة الخصوم - 00:05:46

انه ضعيفة وهي في حاجة الى ما يحملها بل لذلك اباح الله لها لبس الحرير واباح لها التحلی بالذهب وحرم ذلك على الرجال نعم عن
عمر رضي الله عنه قال - 00:06:16

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسو الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة هذا نهي من الرسول صلى الله

عليه وسلم لا تلبسوها هذا خطاب للرجال - 00:06:43

وبعض العلماء اخذ منه حتى النساء من العموم لا تلبسو الحرير ثم علل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم فانه لهم في الدنيا ولهم في الآخرة لأن لباس اهل الجنة حرير ولباسهم فيها - 00:07:05

ارير عليهم ثياب سندس خضر واستبرق هذه ثياب اهل الجنة فان لبسه المسلم في الدنيا حرم من لبسه للآخرة عقوبة له وهل معنى ذلك انه لا يدخل الجنة هذا هو الظاهر - 00:07:33

او انه يدخل الجنة ولكن يحرم من لبس الحرير الذي في الجنة نعم لا تلبسو لا تلبسو الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة: فانه من لبسه من المسلمين في الدنيا - 00:08:06

لم يلبسه في الآخرة مع اهل الجنة ولباسهم فيها نعم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة متفق عليهما - 00:08:27

متفق عليهما الحدثين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة عقوبة له فهذا فيه دليل على تحريم لبس الحرير على الرجال نعم وعن ابي موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:08:50

احل الذهب والحرير للاناث من امتى وحرم على ذكورها رواه احمد والنسائي والترمذى وصححه هذا الحديث فيه استثناء النساء من قوله لا تلبسو من لبس اللي يشمل الرجال والنساء ولكن هذا الحديث - 00:09:18

وما جاء بمعناه يستثنى النساء فان المرأة لها ان تلبس الحرير لانها بحاجة الى التزيين به وكذلك الذهب يحرم على الرجل لبسه ويباح للمرأة ان تلبسه تتحلى به فهذا الحديث مخصص للحديث الذي قبله - 00:09:41

نعم وعن علي رضي الله عنه قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيرا فبعث بها الي فلبستها وعرفت الغضب في وجهه فقال اني لم ابعث بها اليك لتبسها - 00:10:15

انما بعثت بها اليك لتشققها حمرا بين النساء. متفق عليه نعم اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم علة سيراء علة الحلة تكون من ازار ورداء تكون من ايجار ورداء - 00:10:36

اهداها له بعض ملوك الكفار والنبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ولو كانت من كافر وفيه قبول الهدية من الكافر وهذا من التعامل الدنيوي ليس من باب الموالاة - 00:11:03

فانما هو من التعامل الدنيوي فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يلبسها لانها تحرم على الرجال ارسل بها الى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قلة سيراء. ما معنى سيراء - 00:11:32

يعني مخططة قططا بالحرير كانه سبور فيها وقيل سيرا يعني ان فيها خطوط ان فيها خطوطا وان فيها خطوطا من غير لونها خطوطا تغاير لونها كأنها السدور فارسلها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:57

الى علي رضي الله عنه علي رضي الله عنه اخذ بالظاهر ولبس فلما رأه النبي صلى الله عليه وسلم لابسا لها ظهر الغضب في وجهه صلي الله عليه وسلم هذا دليل على تحريمها على على الرجال - 00:12:34

وقال له صلى الله عليه وسلم اني لم ابعثها لك لتبسها وانما لتشققها حمرا للنساء فعمد علي رضي الله عنه الى هذه الحلة وشققها قمرا الخمر جمع خمار وما تغطي به المرأة رأسها ووجهها - 00:13:03

لان ذلك حال للنساء اريح حال للنساء فدل هذا الحديث اولا على قبول الهدية ولو كانت من كافر ما دامت انها مباحة حتى ولو لم تكن مباحة للشخص وانما تباح لغيره - 00:13:34

من اهله هذا من حسن اخلاقه صلى الله عليه وسلم وتعامله مع الناس حتى مع الكفار وفيه تحريم الحرير تحريم لبس الحرير على الرجال لأن النبي صلى الله عليه وسلم استنكر على علي وغضبه عليه - 00:13:54

لما لبسها وفيه دليل على اباحة الحرير للنساء نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه رأى على ام كلثوم بنت رسول الله عن انس بن مالك رضي الله عنه انه رأى على ام كلثوم - 00:14:25

بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم برضه برد حرير سيراء. رواه البخاري والنسائي وابو داودو السيرة عرفناها وهذا انس بن مالك رضي الله عنه رأى على ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:50

من خديجة لان كل اولاد الرسول بناته كلهم من خديجة رضي الله عنها وام كلثوم هذه تزوجها عثمان رضي الله عنه بعد اختها رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:12

لما توفيت رقية زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ام كلثوم ثم توفيت ام كلثوم مع عثمان رضي الله عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت لي ابنة ثالثة لزوجتك اياه - 00:15:36

فهذا يدل على فضل عثمان رضي الله عنه ولذلك يقال له ذو النورين لانه تزوج بنتين للرسول صلى الله عليه وسلم وهذا كسى بهذا الحديث كسابقاته يدل على اباحة - 00:16:00

الحرير للنساء نعم باب لان افتراش الحرير كلبسه نعم افتراش الحرير جعله فرش كلبسه للحرير يحرم على الجميع على الرجال والنساء يحرم افتراش الحرير على الرجال وعلى النساء نعم عن حذيفة رضي الله عنه قال - 00:16:28

نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشرب في انية الذهب والفضة وان نأكل فيها وان نأكل فيها. نعم. وعن لبس الحرير والديباج. وان نجلس عليه. رواه البخاري نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:59

ان ان في انية الذهب والفضة والاكل فيها هذا للرجال والنساء لا يجوز للمرأة ان تأكل او تشرب في انية الذهب والفضة تحريم عام للرجال والنساء وآلاها ايضا عن الحرير والديباج والديباج نوع من الحرير الا انه ما غلظ من الحرير - 00:17:21

وان نجلس عليه هذا محل الشاهد من الحديث للترجمة وان نجلس عليه فدل على تحريم افتراش الحرير للرجال والنساء اعد الحديث وعن حذيفة رضي الله عنه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشرب في انية الذهب والفضة - 00:17:58

وان نأكل فيها وعن اللغو وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه. رواه البخاري نهى عن الشرط انية الذهب والفضة والاكل فيها هذا عموم للرجال والنساء ونهى عن لبس الحرير للرجال خاصة - 00:18:23

واما النساء فيباح لها كما سبق وان نجلس عليه هذا عام للرجال والنساء فلا تجلس النساء على فرش الحرير كالرجال نعم وعن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:44

عن الجلوس على المياثر والمياثر قسي كانت تصنعه النساء لبعولتهن على الرجل كالقطائف من الارجوان رواه مسلم والنسائي نعم اعد الحديث عن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على المياثر - 00:19:07

على المياثر والمياسر جمع مياثرة وهي الفراش الوفير للبين وتكون من الحرير هذا فيه دليل على تحريم افتراش الحرير كال الحديث الذي قبله ودليل على تحريم اتخاذه على المراكب على السردد والمراكب - 00:19:37

لان النساء تصنع لهم شيئا يجعل على المراتب على الابل وعلى الدواب وهو من الحرير فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك والقش القسي ثياب من الحرير نسبة الى القص بلد - 00:20:12

نسبة الى القس بلد تصنع فيه في مصر من بلاد مصر نعم باب اباحتني يسير ذلك كالعلم فدل هذا الحديث على انه كما ينهى عن افتراشه على الارض افتراش الحرير على الارض - 00:20:41

ينهى عن الركوب عليه على الدواء او على السيارات يعني مراتب السيارات لا يجوز ان يجعل عليها الحرير لاجل الركوب عليه لا باب اباحة يسير ذلك كالعلم والرقة نعم الاحاديث السابقة فيها النهي عن - 00:21:04

لبس الحرير والجلوس عليه لبس الحرير للرجال والجلوس عليه للجميع والركوب عليه بان يجعل مياثر يركب عليها هذا جاءت احاديث تخصص تخصص الشيء اليسيير من الحرير للرجال والنساء الشيء اليسيير - 00:21:33

وذلك مثل العلم في الثوب التطريز العلم يعني التطريز الطراز الذي يكون على الاكمام وعلى الجيب وعلى خروج القبا والجبة روج التي تكون في اسفلها شقوق من الامام ومن الخلف - 00:22:10

لاجل ان يتتوسع يمشي لابسها فتطرز هذه الخروج تطرز للحرير لا بأس بذلك بحد اعلى وهو اربعة اصابع عرضه اربعة اصابع فقط ولا

يزيد على ذلك نعم باب اباحة يسير ذلك كالعلم والرقعة - 00:22:37

العلم والرقعة ان يرقع التوب اذا صار فيه شر ويرقع بقطعة من الحرير يسيرة لا بأس بذلك نعم. عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:07

نهى عن لبوس الحرير الا هكذا نهى عن لبوس الحرير. لبوس يعني لبس الحرير نعم نهى عن لبوس الحرير الا هكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه - 00:23:25

الوسطى والسبابة وظمهما متفق عليه. الا هكذا قدر الاصبعين وجاء في حديث اخر اربع اصابع فالحد الاعلى اربع اصابع ولا يزيد والحد المتوسط آآ انه قدر اصبعين وقد يكون قدر اصبع واحد - 00:23:42

نعم وفي لفظ نهى عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاثة او اربعة رواه الجماعة الا البخاري وزاد فيه احمد وابو داود وأشار بكفه نعم هذا فيه الحد الاعلى من - 00:24:06

تطريز من الحرير انه يكون بعرض اربع اصابع فقط ولا يزيد على ذلك نعم وفيه التعليم بالاشارة ما اكتفى صلى الله عليه وسلم باللفظ وانما اشار باصابعه الكريمة يوضح المنهي عنه - 00:24:28

نعم وعن اسماء رضي الله عنها انها اخرجت جبة طيالسة عليها لبنة شبر من ديباج كسروانى وفرجيها مكفوفين به فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسها - 00:24:56

كانت عند عائشة فلما قبضت عائشة قبضتها الي فنحن نغلصلها للمريض يستشفي بها رواه احمد ومسلم ولم يذكر لفظة الشبر اعدوا الحديث وعن اسماء رضي الله عنها انها اخرجت جبة طيالسة - 00:25:19

ويالسة يعني جبة من القماش تسمى طيالس نعم عليها لبنة شبر من ديباج كسروانى. شبر يعني طول قول شبر ليس العرظل ان ما طول شبر هذا الطراز طول شبر نعم شبر من ديباج كسروانى غلوظ من الحرير انفس الحرير - 00:25:39

تسروان نسبة الى كسرى ملك الفرس نعم وفرجيها مكفوفين به مرجعها الفتحات التي باسفلها في اسفل الجبة من الامام ومن الخلف قد يكون من الجانبين لاجل ان يتيسر المشي بها - 00:26:09

وتطرز بالحرير الخروج والجib طرز بالحرير نعم وفرجيها مكفوفين به فقالت والاكمام والاكمام ايضا تطرز بالحريف. نعم وفرجها مكفوفين به فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل هذا على تطريز الجبة - 00:26:34

بالحرير وان هذا على جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يلبسها وباقي الحديث يدل على انهم احتفظوا بهذه الجبة دبة الرسول صلى الله عليه وسلم يتبركون بها - 00:27:01

وتقديم لنا غير مرة وتكرر ان ان التبرك لما لامس جسد النبي صلى الله عليه وسلم من ملابسه او بعرقه او بريقه صلى الله عليه وسلم ان هذا من ان هذا مبه - 00:27:27

لا بأس به بأنه صلى الله عليه وسلم مبارك وهذا من خصائصه لا يتبرك بغيره مهما بلغ من الصلاح لم يكن الصحابة يتبركون بافضلهم ابى بكر او عمر او عثمان او علي ما كانوا يفعلون هذا - 00:27:49

الا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك الاستشفاء بذلك من المرض لان هذا هذا الاثر المبارك يشفى به الله المريض باذنه وهذا خاص للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:28:12

بما لامس جسمه من الملابس او بمن فصل من جسمه من الشعر او من الريق او من العرق كلها او من الوضوء من ماء الوضوء كل هذا وردت به الاadle - 00:28:36

في حياته صلى الله عليه وسلم ولو بقي شيء منها بعد موته كالملابس انه او الشعر انه يتبرك به ويستشفى به وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم نعم الا يأتينا مغالط - 00:28:56

فيقول هذا يدل على التبرك باثار الصالحين نقول منين لك هذا هذا ما ورد الا في حق الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم وان اسماء انها اخرجت جبة طيالسة عليها لبنة شبر من ديباج كسروانى وفرجيها مكفوفين به - 00:29:18

فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسها كانت عند عائشة فلما قبضت عائشة قبضتها الي. اسماء بنت ابي بكر
اخت عائشة رضي الله عنها ام عبد الله ابن الزبير رضي الله عنه - 00:29:40

كانت الجبة عند عائشة احتفظ بها ثم لما ماتت عائشة رضي الله عنها اخذتها اختها اسماء بنت ابي بكر واحتفظت بها لاجل الاستشفاء
بها التبرك بها نعم فلما قبضت عائشة قبضتها الي فنحن نغسلها للمريض يستشفى بها. رواه احمد ومسلم ولم يذكر لفظة الشبر -

00:29:58

اي نعم يعني الحرير الذي فيها لم يذكر انه قدر شبر والرواية الاخرى ذكرت انهم قدر شبر وهذا محمول على انه اراد بذلك الطول
طول الطراز لا عرضه عرضه ما يزيد على اربعة اصابع - 00:30:29

الحرف لا يزيد على اربعة اصابع اما الطول فهو قدر الحاجة. نعم وعن معاوية رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ركوب النمار وعمر يعنى عن جلود جلود النمر - 00:30:50

السبع لان جلود السبع لا يجوز اقتناوها والجلوس عليها واستصحابها ومنها النمر وهو اصغر من الاسد وهو فاتك
سبع فاتك اشد من الاسد من الفتاك نعم - 00:31:09

فلا يؤخذ جلده لان جلده فيه جمال وفيه لون يعني الوان فلا يؤخذ جلده يستعمل بعد آآ موته. نعم كذلك جلود السبع كما سبق نعم
وعن معاوية رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركوب النمار وعن ركوب النمار يعني جلود - 00:31:32

لا تتخذ اه جلود النمار للركوب عليها تكون وقاية للراكب كالمياثر التي سبقت نعم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركوب
النمار وعن لبس الذهب الا مقطعا. رواه احمد وابو داود والنسائي - 00:31:58

كذلك الذهب سبق انه يحرم على الرجال لبسه ويباح للنساء التحلی به ولا يجوز للرجال ان يتذدوا من الذهب الا مقطعا يعني قطع
صغریة قطع صغیرة التي على طبیعة الشیخ - 00:32:20

او التي اه ايضا اه على الاسنان يعني يتذدوا للسن لان الذهب لا يصدأ فيجوز ان يلبس السن المختل المنكسر وان يلبس الذهب لاجل
بقاءه لان الذهب لا يصدأ - 00:32:47

اه وكذلك الاشياء اليسيرة مقطعا اما ان يأخذ الرجل يستعمل كثيرا من الذهب فهذا لا يجوز نعم من باب لبس الحرير للمرض هذا
سبق نعم عن انس رضي الله عنه - 00:33:13

ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن ابن عوف هذا ما سبب هذا جديدا ما هو ما هو سبب باب باب لبس الحرير
للمرض اي نعم - 00:33:37

يعني يرخص في لبس الحرير للمريض اذا كان يحتاج اليه ان يكون فيه حكة شديدة او جرب تكة من جرب او حكة من القمل اه
يجوز للرجل ان يلبسه لانه بارد ويزيل - 00:33:53

اه او لين لانه لين يبرد الجلد نعم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن ابن عوف. رخص
الرخصة لا تكون الا من شيء محظوظ محرم - 00:34:15

الرخصة لا تكون الا من شيء محرم بخلاف العزيمة فانها لا تكونوا من شيء محرم عندنا الرخصة والعزمية الرخصة هي استباحة
المحظوظ مع قيام سبب الحظر لمعارض راجح واما العزمية فهي ما بقي على الاصل والاباحة - 00:34:37

هذه العزمية فالحرير عرفنا النهي عنه عن الرجال لكن يجوز في حالة المرض لبسه اذا كان ذلك يفيد المريض نعم مروا جلدي يعني
المرض الجلدي وما يفيد بالمرظ غير الجلدي - 00:35:01

مرض الجلد كالحكة الشديدة الناشئة عن الجرب او الناشئة عن القمل نعم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في لبس الحرير - 00:35:27

بحكة كانت بهما رواه الجماعة الا ان لفظ الترمذی ان عبدالرحمن بن عوف والزبير شکوا الى النبي صلى الله عليه وسلم
القمل فرخص لهما في قمص الحرير في غزاة لهما - 00:35:45

نعم رخص النبي صلى الله عليه وسلم لهذين الصحابيين الجليلين الرحمن ابن عوف والزبير ابن العوام رضي الله عنهم للبس الحرير من حكمة كانت فيهما وكان ذلك في غزات يعني غزوة - 00:36:04

فهل يختص هذا بالسفر او يباح في الحظر والسفر يباح في الحظر والسفر وانما ذكر الغزوة هنا من باب ذكر الواقع فقط لا مفهوم له فيباح من الذي يجد عكة - 00:36:28

تقلقه ان يلبس الحرير لاجل تخفيف هذه الحكمة بقدر الحاجة بقدر الحاجة الى ذلك نعم باب ما جاء في لبس الخزي وما نسج من حرير وغيره الاحاديث السابقة بتحريم لبس الحرير على الرجال - 00:36:46

انما هو انما هي الحرير الخالص الحرير الخالص الذي ليس معه خلق من الصوف او القطن او غيره اما الحرير المخلوط مع غيره فهذا يباح اذا كان الظهور لغير الحرير - 00:37:17

كأن يكون الحرير سدى او سدى يكون الحرير سدى وهي الخطوط الطول النسيج لان النسيج يتكون من شيئاً من السداد وهي الخطوط الطويلة واللحمة وهي الخيوط المعترزة العريضة المعترزة هذا هو السدى وهذه هي اللحمة - 00:37:43

فإذا كان السدى من الحرير واللحمة من غيره فلا بأس بذلك. اما اذا كان العكس آما السدى من غير الحرير واللحمة من الحرير هذا لا يجوز لان الحرير ظاهر نعم باب ما جاء في لبس الخزي وما نسج من حرير وغيره - 00:38:14

عن عبد الله ابن سعد عن ابيه سعد قال والخز هو القماش الرقيق من الصوف الخز هو القماش الرقيق من الصوف ذو النوعية يجوز لبسه ما دام غير حرير يجوز لبسه. نعم - 00:38:38

عن عبد الله ابن سعد عن ابيه سعد قال رأيت رجلاً ببخاري على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء فقال كسانيهها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود والبخاري في تاريخه - 00:38:59

وقد صح لبسه عن غير واحد من الصحابة. عن الخزف صح لبس الخزي عن غير واحد من الصحابة وهذا الحديث ظعيف الحديث هذا ظعيف والرجل مجهول رجل في بخاري مجهول - 00:39:17

ولكن صح ذلك عن بعض الصحابة انهم يلبسون الخز فدل على جواز لبس الخز والخز هو ما رق من آما من الصوف مرق من الصوف نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال - 00:39:37

انما نهى انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من قز المصمت اي الذي سداه ولحمته من الحرير نعم قال ابن عباس اما السدا والعلم فلا نرى به بأسا - 00:40:00

رواه احمد السدى اذا كان الحرير سدا واللحمة من غيره فلا بأس لان الظهور يكون لغير الحرير تكون الظهور لغير الحرير اعد عن ابن عباس قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من قز. يعني الخالص الذي سداه ونحن - 00:40:22 من القرف نعم القرف يعني الحرير قال ابن عباس غير الخز نعم قال ابن عباس اما السدى والعلم عرفناه السدا اللي هو خطوط او خيوط الطول والعلم عرفنا فيما سبق هو الطراز - 00:40:47

الذى على الاكمام والجيوب وخروج الجبة هذا مباح نعم قال ابن عباس اما السدا والعلم فلا نرى به بأس. رواه احمد وابو داود. نعم. وعن علي رضي الله عنه قال - 00:41:10

اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مكفوفة بحرير اما سداها واما لحمتها فارسل بها الي فاتيته فقلت يا رسول الله ما اصنع بها البسها قال لا ولكن اجعلها خمراً بين الفواطم. رواه ابن ماجة - 00:41:28

هذه الحلة هديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشك الراوي هل سداها هو الحرير او لحمتها هي الحرير سبق لنا انه اذا كان الحرير هو الظاهر وهو اللحمة لا يجوز اما اذا كان سداً ومحظى - 00:41:52

باللحمة لا بأس به لانه حرير غير خالص وغير ظاهر ايضاً نعم اهدي عن علي قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مكفوفة بحرير اما سداها واما لحمتها يعني - 00:42:12

شك الراوي هل السدى او اللحمة ما دام كذلك سبق لنا انه اذا كان السد فقط لا بأس. نعم فارسل بها الي فاتيته فقلت يا رسول الله ما

قال لا ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم. رواه ابن ماجة. كما سبق هذا انه ارسل اليه الجبة من الحرير فلبس وغضب عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم امره ان يشقق بين النساء خمر النساء - 00:42:49

وهذه مثلها امره ان يشققها بين الفواطن الفواطن ثلاث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج علي بن ابي طالب وفاطمة بنت اسد التي هي ام علي ابن ابي طالب - 00:43:08

وفاطمة بنت حمزة ابن ابي طالب فشققها بين الفواطن نعم وعمو وعن معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تركبوا الخز ولا النمار. رواه ابو داود. لا تركبوا الخز - 00:43:29

يعني لا تجعلوه وقاية على السرج او على المراكب ولا النيمار سبق لنا ان جلود السباع النمار نعم وعن عبدالرحمن ابن غنم قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشجعي - 00:43:52

انه سمع الصواب الاشعري ليس ذا الشعري الصواب انه الاشعري نعم وعن عبدالرحمن بن غنم قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري. نعم. انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:44:12

ليكون من امتي اقوام يستحلون الخز والحرير وذكر كلاما وقال يمسخ منهم اخرين قردة وخنازير الى يوم القيمة رواه ابو داود والبخاري تعليقا وقال فيه يستحلون الحر والحرير والخمر والمعاوز. نعم هذه هي الرواية المعروفة يستحلون الحراء والحرير - 00:44:29

والخمر والمعاوزي وفي رواية بدل الخز والخد سبق لنا هذا خبر من الرسول صلى الله عليه وسلم عن المستقبل وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم انه سيظهر في هذه الامة - 00:45:01

من الفسقة من يرتكبون هذه الجرائم يستحلون الحر او الخز وقوله يستحلون هذا دليل على انها حرام لان الاستحلال لا يكون الا من شيء حرام الحرى يعني الزنا الحرى يعني الفرج - 00:45:23

يعني الفرج لان الله حرم الخروج والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم اما من استحلها من غير الزوجة وغير ملك اليمين فهذا زنا والعياذ بالله - 00:45:46

هذا زنا يستحلون الحرى يعني الزنا والحرير كما سبق ان الحرير حرام على الرجال يأتي في اخر الزمان قوم يستحلون ويلبسونه ولا يبالون ما يبالون بهذا والخمر الذي حرمته الله - 00:46:07

عز وجل والمعاوز جمع معرفة وهي الله اللهو يجمعون بين هذه الجرائم زنا ولبس حرير خمر يشربون الخمر والمعاوز يخسف الله بهم يخسف الله بهم الارض والعياذ بالله او يمسخ منهم قردة - 00:46:33

وخنازير عقوبة لهم على ذلك فدل على تحريم هذه الاشياء ومنها الحرير لانه لا يستحل الا شيئا محظيا نعم باب نهي الرجال اللبس المغضف وما جاء في الاحمر. يكفي عند هذا - 00:47:06

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من تاب عن لبس الحرير في الدنيا فهل يلبسه في الآخرة؟ كذلك من شرب الخمر في الدنيا ثم تاب فهل يشربها في الآخرة اذا تاب الله تاب الله عليه لكن لو مات وهو يشربها او مات وهو يلبس الحرير - 00:47:35

فهذا الذي عليه الوعيد اما من تاب فان الله يتوب عليه. الكافر الكافر من اهل النار ولا يدخل الجنة والمشرك سيدخل الجنة لكن اذا تاب فان الله يتوب عليه ويدخل الجنة - 00:47:58

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز استخدام الذهب والفضة والحرير في غير اللبس والفرش بالنسبة للحرير في حديث انه كانت احدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم عندها ائمه من فضة - 00:48:15

فيه شعارات النبي صلى الله عليه وسلم؟ من فضة، لا، ما يجوز اتخاذ الاواني من الذهب والفضة لا للرجال ولا للنساء لا للأكل والشرب ولا للقنية والتحفة ما يجوز هذا ما يجوز اتخاذ الاواني من الذهب والفضة حتى ولو للتحف ما يجوز هذا - 00:48:32

الرجال ولا للنساء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان النهي عن افتراش الحرير يعم الرجال والنساء اي نعم

المصنف رحمة الله بوب ان افتراش الحريري كلبسه - 00:48:54

ومعلوم ان المرأة لها لبس الحرير فكيف تنهى عن افتراشه وبياح لها اللبس؟ جب لنا الترجمة قبل ما التقوى ما هي الترجمة التي اشار اليها السائل؟ نعم باب في ان افتراش الحرير كلبسه. يعني في التحرير - 00:49:13

كما انه حرام لبسه على الرجال كذلك. افتراشه. افتراشه على الرجال والنساء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الاماكن وهي الغرف المخصصة للنساء في البيوت يكون فيها فرش من حرير - 00:49:35

فهل يجوز للرجل؟ اذا كان حريرا اصليا لا يجوز اما اذا كان اريرا صناعيا فلا بأس هذا ما هو بحريق يسمونه حرير لنعمته وليس هو الحرير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل - 00:49:55

تقول اذا كان عندي لباس من الحرير فهل يجوز لي ان اجلس عليه؟ لا لا تجلس عليه انما ابيح لها لبسه فقط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الحد الذي رخص به النبي صلى الله عليه وسلم في يسير الحرير هو اربعة اصابع. نعم. فهل - 00:50:15

هل المراد بذلك في مجموع الثوب ام المراد في المكان الواحد بحيث يجوز ان يكون بعرض اربعة اصابع في الكم واربعة اصابع في مكان اخر اي نعم هو كذلك اربع طراز يكون الطراز على الكم على الجيب على - 00:50:38

اا الخروج يكون بقدر اربع اصابع ما يزيد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في حديث امر النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه ان يحل ان يشقق الحلة السيراء خمرا بين النساء - 00:50:58

اا يكون فيه دليلا بالنسبة لخمر النساء؟ هذا الا يكون في هذا دليل على ان الخمور للنساء يكون فيها شيء من الزينة من هذه الحلة ما تظهر به الشوارع تزين في البيت - 00:51:19

تلبس الملابس الجميلة في البيت ومنها الحرير لكن لا تخرج الى الشارع بذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في حديث اسماء رضي الله عنها واخذها واخذها الجبة من عائشة هل الجبة - 00:51:38

طولها شبر من حرير مع غيره حديث مطرزة في للحرير المراد انها مطرزة بالحرير مثل ما في الاحاديث السابقة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز اتخاذ الحذاء من جلد النمر؟ لا - 00:51:58

ما يجوز استعمال الجلود الشفاع لا احذية ولا شنط ولا ملابس ولا على المراكب ما يجوز استعمال جلود السبع مطلقة لا يجوز هذا وكذلك اه الثعابين والحيات ما يجوز اخذ جلودها وجعله حقائب وجعلها نعم - 00:52:22

وفضيلة الشيخ وفقكم الله هناك ملابس مصنوعة على شكل جلد النمر هل يجوز استخدامها يجوز ما دامت ما هي بجلد النمر يجوز لكن يكره ان تكون على شكل جلد النمل لان هذا - 00:52:51

تخيل للي ما يدري انه جلد نمر. وربما يروح ويشرى جلد النمر ويلبسه ابعادا للناس عن هذا يتتجنبون هذا الشيء. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نجد المصنف رحمة الله - 00:53:10

احيانا يرد اكثر من حديث في موضوع واحد فلماذا لم يكتفي بحديث واحد اختصارا؟ ما دام ان المعنى واحد ام ان تكراره لفائدة معينة على الفاظها؟ يريد لها لاختلاف الفاظها وقد يكون - 00:53:28

في بعضها ما ليس في الاخر لفظة ليست في الاخر فهي يكمل بعضها بعضا او يقيد بعضها بعضا او يفسر بعضها بعضا هذا القصد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ايهما افقه واشهر بالنسبة للفقه المجد ابو البركات - 00:53:46

ايهما افقه واشهر فقه؟ المجد ابو البركات ام ابنه عبد السلام والشيخ الاسلام؟ رحمهم الله كلهم امام جليل كلهم امام جليل لكن الحفيد امتاز بالتجذر في العلوم ومقارعة المخالفين من جميع الاصناف - 00:54:10

اما المجد فهو متبحر في الفقه وهو شيخ المذهب مع الامام موفق الدين ابن قدامة هما الشيختان شيخ المذهب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بشوت الرجال يكون الزري طويلا بطول البشت وهو مذهب - 00:54:36

فهل الطول على قدر البشت جائز ما فيه اللي في البشت هذا ما يجتمع منه ذهب هذا لون فقط هذا ملون بالذهب اما لو تجمعت ما حصلت منه شيء نعم - 00:55:01

فضيلة الشيخ وفقكم الله اللبس الحرير يعد من التشبه بالنساء؟ نعم اللبس الحرير يعد من التشبه بالنساء لبسه للعلاج لا بأس ولا هو من التشبه بالنساء اما لبسه للرفاهية هؤلاء حرام - [00:55:19](#)

حرام ما هو بالقصد انه التشبه بالنساء القصد انه حرام اصلا على الرجل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الذهب الذي يكون في الجنبيه اليمانية به بأس علما بانه يلبس بكثرة في اليمن يقول - [00:55:39](#)

تحلية السلاح والسيوف والخنوات والجنبيه التحدية اليسيرة من الذهب لا بأس بها مقطعة كما في الحديث الا مقطع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل يقول لماذا تم التحديد بمقدار اربعة اصابع مع ان الشبر اكبر من اربعة اصابع - [00:56:01](#)
ما هو ما هو بالعرض حتى تقول اكتر الطول اربعة اصابع ما هو بالعارض شبر يعني طولا ما هو شبر عرضا ما يزيد العرض على اربعة اصابع اما الطول غير محدود - [00:56:29](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كانت القطع الصغيرة من الذهب تحول للرجال فما حكم بعظام الساعات اليدوية التي فيها بعظام الذهب ويلبسها رجال لا يجوز هذا ما ورد انه الساعات - [00:56:47](#)
والنظارات على العينين والقلم والدوات ما ورد انهم كانوا يستعملونها انما هذا على حسب ما جاء في الادلة والاصل التحرير لكن يستثنى من ذلك ما جاء في الادلة فقط واستعمال السلف الصالح - [00:57:08](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول النبي صلى الله عليه وسلم يستحلون هل هم يفعلونها اعتقادا منهم بحلها ام المقصود انهم يفعلونها مع اعتقادهم بالتحريم على ظاهرها يستحلونها يعني - [00:57:27](#)
يستبيحونها ويستبيحونها ولا يبالون بالتحريم استحلالها قد يكون بالفعل وقد يكون بالاعتقاد. اما من استحل الحرام المجمع على تحريمها. واعتقد حلها كافر اما من استحل بمعنى انه فعله وهو يعتقد تحريمها لكن فعله - [00:57:50](#)
من باب شهوة النفس فهذا يعتبر فاسقا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله صلى الله عليه وسلم لا تركب الخز لا ترتكب الخز والتمار هل يحرم ركوب الصوف صوف الخاص اللي هو صوف الخز - [00:58:16](#)

اما الصوف غير الخز فلا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من كلمة حول الملابس التي يرتديها بعض المسلمين اليوم وفيها تشبه وشبه بملابس الكفار من اليهود والنصارى - [00:58:39](#)

لا يجوز التشبه بالكافر بملابسهم في كلامهم في مشيئتهم في جلوسهم في جميع شؤونهم الخاصة بهم لا يجوز التشبه من تشبه بقوم فهو منهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل لبس العمامة والقميص - [00:59:01](#)

ابيظين هو من السنة ومتى يكون اللباس قربة الى الله اللباس ما فيه قربة انما هو مباح من المباحات انما الرسول صلى الله عليه وسلم حد على لبس البياض وقال البسا من ثيابكم البياض وكفنا فيه - [00:59:25](#)
موتاكم نعم من فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر بعض طلبة العلم ان التمثيل يجوز لمصلحة الدين كافر الدين مصلحة في التمثيل تمثيل هذا لعب مستورد من الخارج هو ليس للدين فيه مصلحة وانما هو مظحك وفيه غيبة للممثل لا يرضي بهذا - [00:59:48](#)

وفيه كذب لا يجوز هذا وهو من عادات غيرنا تشبه بالكافر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. الدين غني عن هذه الامور. والدعوة غنية عن هذه الامور. غنية عن هذه الامور - [01:00:20](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل انقطع في طريق مم رجل انقطع في طريق فاعطاني خمسة ريالات لاشتري له ماء رجل انقطع في طريق واعطاني خمسة ريالات لاشتري له ماء. نعم. فلما اتيت بالماء واشتريته له لم اجده - [01:00:38](#)

فماذا افعل بهذا المبلغ تصدق به على نية الاجر لصاحبها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انتشرت في الفترة الاخيرة مجموعة من مقاطع الفيديو يكون مضمونها بهذه العبارة امسح ذنوبك خلال دقيقتين - [01:01:05](#)

ويكون فيه تكرار لذكر الله سبحانه الله وبحمده مائة مرة يقرأها يقول هل هذا الامر وما شابهه جائز؟ ام انه من البدع يا اخي عندنا قاعدة شرعية من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:01:30](#)

من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد في رواية من عمل عما ليس عليه امرنا فهو رد حديث اخر واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بيعة كل بيعة ضالة العبادات - [01:01:50](#)

يكفيها ان نتبع ما ورد النصوص من الكتاب والسنّة وما عليه سلف هذه الامة ولا نحدث اشياء جديدة في العبادة لنستحسنها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تقول انها متزوجة برجل يظلمها بيده وبلسانه - [01:02:11](#)

تقول فما نصيحتكم وماذا تفعل احد امرين اما انها تصبر عليه لعل الله ان يهديه ويذول ما فيه من اذيتها والامر الثاني اذا لم تصبر تطلب الفرقا تطلب الفرقا عند المحكمة والقاضي ينظر في ذلك. نعم - [01:02:39](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمرأة ان تتخذ نظارة وقلما من الذهب ليس هذا من الزينة فلا تتخذ لا النظارة ولا القلم نعم الزينة من الذهب القلادة ما يلبس على اليدين - [01:03:05](#)

عادة النساء ما جرت عادة النساء بلبسه من الذهب تلبسه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل امرأة انقلبت على طفلها ونامت فمات الطفل ولم تكفر وهذه المرأة قد توفيت قبل ثمانين سنة - [01:03:30](#)

وابناؤها يسألون هل عليها شيء علما بأنهم لا يدركون هل كان ذلك بتفريط منها ام لا فان كان عليها كفارة صيام. يقولون انقلبت عليه. يقولون انقلبت عليه اذا كانت انقلبت عليه ومات بسبب ذلك عليها الكفارة - [01:03:56](#)

واذا ارادوا ان يبرروا بها ويرثوا ذمتها يصومون عنها شهرين متتابعين نعم حفظك الله يقول فان كان عليها كفارة صيام فهل يصوم الاحفاد نظرا لكبر سن ابناها يصوم من يصوم حتى لو ما هم من اقاربه يصوم - [01:04:18](#)

نصوم على من يريده نفعه او براء ذمته حتى ولو لم يكونوا من اقاربه من المسلمين نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله صلى الله عليه وسلم ليكونن اقوام من امتى يستحلون الخز والحرير - [01:04:43](#)

هل هناك فرق بين الخز والحرير في هذا الحديث نوع الخز نوع من الحرير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهو كما سبق الصوف صوف خاص رقيق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في قوله سبحانه وتعالى - [01:05:02](#)

والذين هم لفروجهم حافظون هل في هذه الاية دالة على تحريم العادة السرية ما في شك ما في شك بفروجهم حافظون الا استثنى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم السرية - [01:05:22](#)

مملوكة سرابها سيدها وما عدا ذلك المستثنى لا يدخل في المستثنى شيء ليس منه. نعم ويقول حفظك الله وكيف يتخلص من ابتهلي بهذه العادة تخلص بالصوم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:05:41](#)

يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحسن للفرج ومن لم يستطع فعله بالصوم انه له وجع والصبر كذلك وليس عفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغينهم الله من فضله. يصبر - [01:06:05](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ان احد الدعاة من فلسطين ذكر بأنه قد خرج لديهم الفتى الذي يقتله الدجال ثم لا يسلط على احد بعده يقول احد الدعاة من فلسطين ما بعد جاء وشلون يخرج الفتاة - [01:06:29](#)

سبحانه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سؤال اخر يقول هل المسيح الدجال موجود الان الله اعلم ولابد من خروجه لابد من خروجه اما كونه موجود الان الله اعلم لكن الظاهر انه موجود لحديث الجساسة - [01:06:54](#)

حديث صحيح الصحابة يمين الدار وغير الذين وجدوه في البحر وكلهم وكلمهم سألهم لكنه موثق موجود لكنه موثق الى ان يأتي الله بالاجل ثم يطلق. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:07:18](#)

بالنسبة للمرأة التي انقلبت على طفلها في سؤال سابق سؤالها المرأة التي انقلبت على طفلها فمات. يقول هل يصح ان يقسم الصيام بين الاحفاد لا بأس بس متتابع - [01:07:42](#)

لم تتابع هذا بعد هذا مباشرة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اقوم بتحويل راتب شهري او مبلغ شهري لابي في بلدنا ويستلمها مني الموظف ريالات سعودية ثم يسلّمها هناك في بلدنا جنيهات - [01:08:00](#)

فهل هذا من المعاملة الربوية نعم هذا تأخير الصرف يدا بيد الاحاديث تدل على انه تكون يدا بيد ولا يتفرقا بينهما شيء اذا بيع

نقد بنقد هذا معناه الصرف - 01:08:23

فلا بد من التقابل للمجلس وبامكانه انه يلجاً الى طريقة غير وين الصرف طريقة غير يشتري النقود اللي في بلده اللي يروحها يروحها تحويل يروحها تحويل مع البنك بنك يوديها هناك باجرة نعم - 01:08:46

فضيلة الشيخ وفقك الله او يروحها مع شخص يروحها مع شخص يوديها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز ان اعطي من يوزع الزكاة ان اعطيه مالا من الزكاة - 01:09:09

وهل هل يجوز ان اعطي من يوزع الزكاة على المحتاجين ان اعطيه مالا من الزكاة وهل يعتبر من العاملين عليها العاملين عليها هذا خاص بولي الامر هو اللي يعينهم ما تعينهم انت - 01:09:25

ما تعينهم انت وهذا الذي تقول ان كان محتاجا وهو من اهل الزكاة تعطيه منها لا على ان هجرة بل على انه على انه محتاج. اما اذا كان غنيا فلا - 01:09:41

نعم والعامل مهوب انت اللي تعينه عينهولي الامر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان شخص بجانبي ويدعو الله وانا اسمعه فهل لي ان اؤمن على دعائه ام لا - 01:09:57

لا بأس لا بأس بذلك. نعم يقول وهل يختلف ذلك اذا كان يدعوه في صلاته او خارج الصلاة ما في بأس نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول باعث يقوم بالبيع - 01:10:16

على الانترنت فيبيع اقراصا صوتية ويسأل هل يجوز له ان يعطي كل مشتر نقاطا عند كل بيعه فاذا بلغت هذه النقاط مئة نقطة يعطي المشتري منتجها مجانا هذه معاملة لا اعرفها لكن - 01:10:36

يكتب سؤال ويرسله للافتاء يدرسون وينظرون فيه ويسألون اهل الخبرة في ذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل كثرت الفتنة في هذا الزمان فما نصيحتكم وتوجيهكم حفظكم الله اسلحتنا في ان الانسان يتتجنب الفتنة - 01:10:58

لا يدخل فيها يكثر من الدعاء للمسلمين ولنفسه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الحضور بعض الاعياد المبتدةعة لاجل معرفة ما فيها من مخالفات ومن ثم الرد على من يقوم عليها وينظمها - 01:11:22

ما ما يعمل هذا الا اهل الحسبة الموكول اليهم ذلك يروحون يشوفون وش اللي يحصل فيها ويرصدونه لاجل ان يعمل على ازالته. اما انسان عادي ولا له سلطة ولا يروح معهم - 01:11:44

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا مدرس للرياضيات مم انا مدرس لمقرر الرياضيات. نعم. وطلب مني مدير المدرسة ان احضر مسابقة للرياضيات فيها جوائز مع مجموعة من طلاب المدرسة في مدرسة اخرى - 01:12:02

وهو لا يجبرني على الحضور يقول هل انا اتم اذا حضرت هذه المسابقة وهذا السبق يجوز اخذ السبق الا على ما استثناه الرسول صلى الله عليه وسلم مسابقة على الخيل على الابل على الرماية - 01:12:23

وما عدا ذلك فالجوائز على المسابقات لا تجوز لانها من القمار من اكل المال بالباطل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا كنا مجموعة الى ان ابن القيم رحمة الله - 01:12:42

يلحق بهذه الثالث ما كان على مسائل العلم الشرعي يعطى جائزة لسبقه في مسائل فقهية او على حفظ القرآن لا بأس بذلك لأن هذا يقول منهم من الجهاد في سبيل الله - 01:13:01

هذا من الجهاد في سبيل الله تعلم العلم الشرعي من الجهاد في سبيل الله فیأخذ عليه جائزة ما عدا ذلك فلا يجوز اخذ الجوائز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كانت مجموعة مسافرين - 01:13:20

ومكثنا في البلد يومين فهل الافضل في حقنا حضور الصلاة مع الجماعة في المسجد ام ان الافضل ان نصلی في السكن تحقيقا لسنة القصر يا اخي القصر ما هو بسنة الا في السفر انت مقيم الان - 01:13:37

تسمع الاذان والمسجد بجنبك. لا يجوز لك انك تتأخر اذهب وصل اجب المؤذن وصل في المسجد ولا تصلي في منزلكم تقول ابقصى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا امام انا امام في مسجد - 01:13:56

وبعض الشباب من طلبة العلم ينكرون علي طول الصلاة لمدة عشر دقائق كالفجر والظهر والعصر ويصلون في البيوت ويقولون لابد ان تجعل مقدار صلاتك سبع دقائق فقط سؤاله ما التوجيه في هذا الامر - [01:14:18](#)

هذا لا يجوز لهم هذا يختلفون عن صلاة الجمعة حجة ان الامام يطيل الامام لا يطيل يعني يتوسط تتوسط بين اتمام الصلاة وبين التخفيف على الجمعة. عليك بالتتوسط نعم لفضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:14:40](#)

يقول رجل جامع امرأته في نهار رمضان لفهمه انه اذا لم ينزل فلا شيء عليه في الجماع وقد اقنع امرأته بذلك ورأت انه اكبر منها سنا واعلم منها فوافقت على فعله. السؤال ماذا عليهما بعد هذا العلم - [01:15:03](#)

عليهم الكفارة عليهم قضاء اليوم وعليهم الكفارة وهي صيام شهرين متتابعين نعم العتق ما هو بموجود ولا الاول العتق. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تسأل ما حكم الصدقة عن الاموات - [01:15:26](#)

كالوالد والوالدة والزوج ما حكم الصدقة عن الاموات؟ مستحبة مستحبة قد سأله سعد ابن عبادة رضي الله عنه رسول الله عليه وسلم اما مات امه كان بارا بها سأله هل يتصدق عنها؟ قال نعم. تصدق عن امه - [01:15:50](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صليت لمجموعة من الناس ثم بعد نصف ساعة اكتشفت ان مدة مسح على الخفين قد انتهت قبل الصلاة فماذا علي ان افعل عليك ان تتوضأ وتعيد الصلاة اما صلاة الجمعة فهي صحيحة. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول - [01:16:15](#)

انا اقول اذا جاءنا ضيف زارتنا البركة فهل هذا القول صحيح؟ وهل فيه شيء؟ قل زهرنا فلان لا تقول زارتنا بركة فلان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم وضع دورات المياه - [01:16:41](#)

والحمامات داخل سور المسجد داخل سور المسجد نعم ما يجوز هذا قصده سور المسجد الخارجي الساحة المسجد المحوطة لا بأس بذلك اما داخل المسجد نفس المسجد ما تجوز ان تكون ابواب الحمامات على المسجد - [01:17:02](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل مسجدنا القريب من بيتنا يتم تجديده - [01:17:26](#)